المجلة الجزائرية للمخطوطات المجلد 16 / العـدد: 1 جوان 2020، ص 145– 164

العلامة أبو الربيع سليمان بن حكم الغافقي

وأرجوزته الفقهية في مذهب المالكية

Abu Al-Rabi` Suleiman bin Hakam Al-Ghafiqi, and his jurisprudence poem in the Maliki school of thought

جمال حاروش*

مركز الخزانة الجزائرية للتراث (الجزائر)، eljijli1411@gmil.com

تاريخ الإرسال2020/01/30؛ تاريخ القبول:2020/09/17، تاريخ النشر: 2020/10/10

ملخص:

تطرق الباحث في بحثه إلى الحديث عن أحد فقهاء المالكية المغمورين، وهو أبو الربيع سليمان بن حكم الغافقي القرطبي المالكي (ت618هـ)، وعن أرجوزته الفقهية التي تُعَدُّ أول منظومة جمعت جُل أبواب الفقه المالكي، تكلم فيه عن ترجمة الناظم مجليا أهم جوانب حياته، ثم تناول المنظومة بالدراسة والتحليل مبيِّنا قيمتها العلمية.

الكلمات المفتاحية: الفقه المالكي؛ الغافقي؛ الأرجوزة الغافقية؛ قرطبة؛ الخصال الصغير.

Abstract:

The researcher devoted himself in his study to bringing to light one of the unknown Malekite jurisconsults, who is Abu Rabi 'Souleymane Ibn Hakam Al-Ghafiqi Al-Qortoubi Al-Maliki (died in the year 618 AH) and to his legal verses (maxims) which are considered to be the first composition of verses which group together most of the Malekite legal chapters. There, he spoke of the author's biography, relating the most important events of his life. Then he treated the Epistle by studying it, analyzing it and bringing to light its scientific value.

Keywords: Malékite jurisdiction; Al-Ghafiqi; Al-Arjouza Al-Ghagiqia; Qortouba; Al-khissal Assaghir.

*المؤلف المرسل

1- المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فهذه ورقات مختصرة قصدت بها كشف غطاء الإهمال وإزالة غشاوة النسيان، عن عَلَم من أعلام هذه الأمة الإسلامية وعن أرجوزته الفقهية التي اشتهر بها في مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه الله.

وهذا العَلَم هو أبو الربيع سليمان بن حكم الغافقي المالكي (618هـ) رحمه الله، صاحب أول أرجوزة فقهية جامعة لجلِّ أبواب الفقه في المذهب المالكي، وقد كان الغافقي مبرزا في الفقه ذا رياسة فيه، كما أن أرجوزته لقيت استحسانا من تلاميذه ومن بعدهم، ولكنه لم يلق الاهتمام اللائق به ولا أرجوزته كذلك، فكان واجب النهوض بهذا العبء وهو التعريف به وبنظمه دافعا لكتابة هذا البحث.

علما أن هذا الموضوع لم يسبق أن تطرق إليه باحث من قبل، كما أن هذه الأرجوزة لم تر النور بعد فلا تزال مخطوطة.

2- ترجمة الناظم[1]:

هو: سليمان بن حكم بن محمد بن أحمد بن علي، الغافقي، القرطبي، المالكي.

كنيته: أبو الربيع، يكنى بها من اسمه سليمان كثيرا، كشأن الكنى الاصطلاحية[2].

وأما الغافقي: فالظاهر أنها نسبة لمدينة غافق، وهي حصن حصين من أعمال قرطبة[3]، لا تزال إلى اليوم، وهذا يُفهمه صنيع أحمد بابا التنبكتي، حيث قال عنه: «وقرأ بمدينة غافق»[4].

وذهب القلقشندي إلى أنها نسبة لبني الغافق، وهم بطن مِن أنمار بن أراش، وأراش مِن بني كهلان، وكهلان

([1]) ينظر في ترجمته: برنامج شيوخ الرعيني (ص:126)، التكملة لابن الأبار (99/4)، الذيل والتكملة للمراكشي (63/2)، تاريخ الإسلام للذهبي (542/13)، برنامج الوادي أشي (ص:303)، الوافي بالوفيات للصفدي (228/15)، نهاية الأرب للقلقشندي (ص:70)، نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:183).

([2]) كـ: أبي زيد لعبد الرحمن، وأبي حفص لعمر، ونحوهما.

([3]) ينظر: الروض المعطار لابن عبد المنعم (ص:426).

([4]) ينظر: نيل الابتهاج (ص:183).

من العرب القحطانية[5].

ولا يبعد أن يكون أصل نسبتها إلى هذا البطن من العرب، ثم صار الناس ينسبون إليها باعتبارها بلدة، والله أعلم. والقرطبي: نسبة إلى مدينة قرطبة الأندلسية الشهيرة، ونسبته إليها مولدا نشأة ووفاة كما سيأتي. والمالكي: نسبة إلى مذهب الإمام مالك بن أنس رحمه الله.

مولده ونشأته:

ولد رحمه الله في قرطبة سنة (546هـ)[6]، ولعل ولادته كانت في حصن غافق بالتحديد.

وكانت الدولة حينئذ قائمة للموحدين في بلاد المغرب بقيادة عبد المؤمن بن علي.

وهذه السنة هي التي وفد فيها أهل الأندلس -يتقدمهم وفد قرطبة- على عبد المؤمن وهو مقيم بمدينة سلا المغربية[7].

وبها مسكنه ونشأته[8]، شبَّ في أحضانها ونبت، وشابَ في أرجائها وثبت.

وظائفه: تقدم قريبا أن المترجم كان جامعا للعدالة والضبط، وحسن الخط، كاتبا أديبا، وهذه صفات أهلته للحصول على وظيفة مرموقة في الدولة، فقد تولى مهمة عقد الشروط بقرطبة، بل كان كبير عاقدي الشروط بها.

ومما يدل على مكانته وفضله أنه خصص له مكان يزاول فيه عقد الشروط، وذلك بدكان غربي مسجد البدر الكائن بقرطبة، وقد كان ذلك يتم في المسجد غالبا، والله أعلم[9].

وفاته: توفي الغافقي -رحمة الله عليه- وقد جاوز السبعين، وذلك سنة (**618**هـ) لثمان خلون من شهر ربيع الآخر، ودفن بالربض القبلي من قرطبة[10]، وقد خلف ذكرا حسنا وعلما نافعا، فرحمه الله رحمة

([5]) ينظر: نهاية الأرب في أنساب العرب للقلقشندي (ص:70).

([6]) ينظر: الذيل والتكملة للمراكشي (65/2).

([7]) ينظر: المعجب لعبد الواحد المراكشي (ص:156)، دولة الإسلام في الأندلس (279/3).

([8]) ينظر: التكملة لابن الأبار (99/4).

([9]) المصدر السابق (63/2).

([10]) ينظر: برنامج شيوخ الرعيني (ص:127)، الذيل والتكملة للمراكشي (65/2).

يستوجب بها رضاه.

سيرته العلمية: اشتغل رحمه الله أول أمره بتلاوة القرآن وتجويده، وهي العادة في ابتداء التلقي –وأكرم بها من عادة– ثم شرع في تعلم النحو وفنون اللغة، فأخذ ذلك عن الشيوخ المعتبرين في زمنه كما سيأتي. ثم أقبل على مجالس الحديث فسمعه ورواه، وكان له السعد في لُقيِّ أهله المتقنين وشيوخه المبرزين، فقد روى الحديث عن أشهر أساطينه في عصره، كابن حفص وابن الفخار وابن بشكوال وغيرهم، وسيأتي ذكرهم في شيوخه[11]. والظاهر أن مترجَمنا اشتغل بطلب بالفقه وبرز فيه، وكان له به فضل اعتناء على غيره، غير أن المصادر المترجمة له لم تُشر إلى ذلك، وإنما أشارت إلى نتيجته وثمرته، وهي كونه ممن يشار إليه فيه، ويتجلى ذلك في قول تلميذه أبي الحسن الرعيني: كانت له «رياسة في عقد الوثائق ومعرفة الفقه في قرطبة»[12].

شيوخه: إن الناظر في شيوخ الناظم رحمه الله ليسترعي انتباهه أمران:

الأول: أن معظمهم كانوا مبرزين في العلم، مقدمين في الرواية.

الثاني: أن جلهم قرطبيون، أو من الوافدين عليها، وقد يفهم من هذا أن الغافقي لم يكن له كبير رحلة، ولا ضير في ذلك؛ فقد كانت قرطبة «قبة الإسلام ومجتمع أعلام الأنام، وإليها كانت الرحلة في الرواية؛ إذ كانت مركز الكرماء، ومعدن العلماء»[13].

تلاميذه: لا شك أن بلوغ العالم الرياسة في الفقه، واجتماع العدالة والضبط؛ مَدْعاة إلى قصده والرحلة إليه طلبا واستجازة، من أجل ذلك قصدَ أبا الربيع الغافقي خلق لأخذ العلم وعلو الإسناد، ومن اللطائف أن هؤلاء الآخذين عنه عرفوا بعقد الشروط، وهو العلم الذي كان مترجمنا كبيرا مبرزا فيه.

آثاره: لعل امتهان أبي الربيع لوظيفة عقد الوثائق والشروط شغله عن التفرغ للتأليف، هذا ما يظهر بادي الرأي، ويحتمل غير ذلك، والمؤكد أنَّ كتب التراجم لم تذكر له غير هذه الأرجوزة التي بين أيدينا، وسيأتي الحديث عنها؛ فإليها سِيق.

---

(11) ينظر: الذيل والتكملة (63/2).

(12) ينظر: برنامج شيوخ الرعيني (ص:126).

(13) ينظر: نفح الطيب للمقري (153/1).

3- دراسة وتحليل الأرجوزة.

توثيق عنوانها:

لم يصرح الناظم رحمه الله بعنوان رجزه، بل وصفه فقط، فقال:

وَبَعْـــدُ فَاسْـــتَمِعْ هُـــدِيتَ رَجَـــزَا نَظَمْتُـــهُ فِي الْفِقْـــهِ نَظْمًـــا مُـــوجَزَا

وقد ذكرها المترجمون بأوصاف متقاربة، منها:

-«أرجوزة نبيلة في الفقه»[14].

-«رجز في الفقه على مذهب مالك»[15].

-«أرجوزة مزدوجة في الفقه»[16].

-«الأرجوزة الغافقية»[17].

-«الغافقية في الفقه»[18].

-«الأرجوزة الغافقية في مذهب السادة المالكية»[19].

من أجل ذلك اقترحت عنونتها بما يدل على مضمونها بقولي: «**الأرجوزة الغافقية في فقه المالكية**»، والله أعلم بالصواب.

السبب الحامل على نظمها:

كثيرة هي الكتب التي أفصح أصحابها عن سبب تأليفها، وأعربوا عن دوافع تقييدها، وقد يكون السبب طلب فاضل، أو سؤال سائل، أو رغبة في نفع ولد، أو حاجة مَّا تُلبي غرضا من أغراض التأليف. وسبيل هذه الأرجوزة هو هذا السبيل، فقد نظمها الغافقي بناء على اقتراح تلميذه أبي القاسم ابن محمد

([14]) برنامج الرعيني (ص:126).

([15]) التكملة لكتاب الصلة (99/4).

([16]) الذيل والتكملة (63/2).

([17]) برنامج الوادي آشي (ص:303).

([18]) نهاية الأرب للقلقشندي (ص:70).

([19]) كما في طرة نسخة خزانة محمد الفقيه الآتي وصفها.

بن أحمد القرطبي الراوية، المعروف بابن الطيلسان (ت:642هـ)، نص على ذلك المراكشي في «الذيل»، فقال: «نظم باقتراح أبي القاسم ابن الطيلسان أرجوزة مزدوجة في الفقه»[20].

هذا هو السبب الظاهر، ويلحق به إرادة نفع الطلاب وتقريب مسائل الفقه إلى أذهانهم، والرجز خير معين عليه، وفي كلامه إشارة ما إليه، حيث قال:

فَجَـــاءَ نَظْمًـــا مُحْكَمًـــا مُهَـــذَّبَا مُتَرْجَمًـــــا مُفَصَّـــــلًا مُبَوَّبَـــــا

مُقَرَّبًـــــا لِلطَّـــــالِبِينَ نَظْمُـــــهُ مُيَسَّـــــرًا لِلْفَهْـــــمِ سَـــــهْلًا لَفْظُـــــهُ

وقد أشار الناظم رحمه الله في طالعة نظمه إلى ما يفهم منه أنه قصد به الحظوة عند السلطان أيضا، حيث قال:

طَرَّزْتُـــهُ بِاسْـــمِ الهُمَـــامِ الْأَسْـــعَدِ اَلْعَـــالِمِ الْعَـــدْلِ التَّقِـــيِّ الْأَوْحَـــدِ

بَحْـــرِ النَّـــدَى طَـــوْدِ النُّهَـــى وَالْبَـــاسِ ذِي الْفَضْـــلِ وَالْعُـــلَا أَبِي الْعَبَّـــاسِ

نَجْـــلِ أَبِي حَفْـــصٍ عِمَـــادِ الْحَـــقِّ وَصَـــاحِبِ الْإِمَـــامِ كَهْـــفِ الصِّـــدْقِ

ولعله هو والي قرطبة آنذاك أبو العباس بن أبي حفص[21]، والله أعلم.

تبيان أصلها:

أصل هذه الأرجوزة الذي تفرعت عنه، وبنيت عليه هو كتاب «الخصال الصغير» لإمام المالكية في عصره أبي يعلى أحمد بن محمد بن الحسن العبدي البصري، عرف بابن الصواف (489هـ).

لكن الملحوظ أن الناظم لم يصرح به، ولا أشار إليه، وقد دل ذلك النقل والنظر:

أما النقل: فقد نص على ذلك غير واحد من مترجميه، قال ابن الأبار: «له رجز في الفقه على مذهب مالك، تتبع فيه كتاب «الخصال الصغير» للعبدي وأبوابه»[22]، وتبعه على ذلك ابن عبد الملك المراكشي

([20]) ينظر: الذيل والتكملة (63/2).

([21]) ينظر: دولة الإسلام في الأندلس (33/4).

([22]) ينظر: التكملة لكتاب الصلة (99/4).

في الذيل (63/2)، والتنبكتي في النيل (ص:183)، وغيرهم.

وأما النظر: فتجليه المقارنة بينهما، وقد تأكد كونه نظما لمسائله وأبوابه بالتتبع والمقابلة، وسيأتي مزيد بيان لذلك.

وهاهنا سؤال يطرح نفسه: لماذا اختار الغافقي هذا الكتاب ليكون أصلا لنظمه، مع وجود ما هو أكثر شهرة منه؟

ليس بأيدينا ما يصلح جوابا قاطعا لهذا السؤال، لكن قد يستأنس بجوابين:

الأول: إرادته تقريب الفقه للطلاب بنظم جامع موجز سهل، وكتاب «الخصال الصغير» أنسب لذلك لكونه شاملا لأمهات مسائل وأبواب الفقه وهو أيضا موجز مختصر.

الثاني: لعله اطلع على قول ابن العربي الآتي في العبدي بأنه: «إمام المالكية بالبصرة، وصاحب تدريسهم، ومدار فتواهم، ذو التآليف في وقته، مذهبا وخلافا»، مع كونه أول من أدخل «الخصال الصغير» المغربَ، فكان هذا داعية إلى العناية به، والله أعلم.

أهميتها:

تستمد هذه الأرجوزة أهميتها وقيمتها من ثلاث جهات:

الأولى: من جهة موضوعها.

لا شك أنَّ شرف العلم بشرف المعلوم، وشرف الكتاب بشرف المكتوب، وموضوع هذه الأرجوزة الذي هو الفقه من أشرف العلوم وأرفعها وأنبلها، وفضله ظاهر لا خفاء فيه، ويزيده شرفا تعلقه بفقه أهل المدينة من الصحابة والتابعين وأتباعهم.

الثانية: من جهة أصلها:

إذ تقدم قريبا أن أصل هذه الأرجوزة هو كتاب الخصال الصغير لأبي يعلى العبدي (489هـ)، «إمام المالكية بالبصرة، وصاحب تدريسهم، ومدار فتواهم، ذو التآليف في وقته، مذهبا وخلافا»[23].

وهو «مختصر مفيد على الطريقة العراقية، التزم فيه صاحبه الاقتصار على الراجح في المذهب، باتقان في

([23]) ترتيب المدارك (99/8).

الضبط، وإبداع في التحرير، ودقة في الاختصار، وهو من جملة الكتب التي مهَّدت لظهور المختصرات المشهورة في المذهب المالكي»[24].

ولا غرو أن تنال هذه الأرجوزة حظها منه، فتشتمل محاسن الأصل وتربو عليه في حسن السبك وجزالة النظم.

الثالثة: من حيث مضمونها:

فقد رتبها ترتيبا حسنا وبوبها تبويبا محكما، وأتى على جميع مسائل الخصال وأبوابه، فهي على قدر عال من المناسبة للمتعلمين من شداة الفقه، إذ يطلعون على جميع أبواب الفقه ومعظم مسائله، في أسلوب متين وأدب رفيع.

هل سبقها منظومات في فنِّها؟:

تعد هذه الأرجوزة سابقة ومسبوقة، وذلك باعتبارين:

فأما كونها مسبوقة؛ فباعتبار أنه نُظم قبلها في فنها، وهي المنظومة القرطبية للعلامة يحي القرطبي (567هـ)، وهي منظومة مختصرة في العبادات زهاء مائة وعشرين بيتا، وقد شرحها جمع من فقهاء المالكية[25].

وأما كونها سابقة؛ فلأنها انفردت بكونها **أول نظم فقهي جامع لأبواب الفقه في مذهب مالك** رحمه الله، إذ لم أقف –بحسب البحث– على مَن نظم في الباب قبل الغافقي رحمه الله[26].

نسخها الخطية:

وقفت من هذه الأرجوزة على عدة نسخ خطية، مفرقة في خزائن المخطوطات العالمية، منها[27]:

([24]) ينظر: مقدمة تحقيق كتاب المسالك لابن العربي (253/1).

([25]) منهم: سعيد بن سليمان الكرامي (882هـ)، ولعله أول من شرحها، وأحمد زروق الفاسي (899هـ).

([26]) بقطع النظر عن منظومة الدرة السنية لابن المناصف (620هـ) التي جعلها في أربعة معالم، بلغ بها نحوا من سبعة آلاف بيت، وخصص المعلم الثاني منها للفقه؛ وذلك لأنه لم يكن –فيها– متقيدا بمذهب مالك، والله أعلم.

([27]) آثرت كون الوصف مقتضبا لأنه غير مقصود بالذات؛ إذا المراد الدلالة على مظانها.

نسخة خزانة المطارفة:

محفوظة في خزانة المطارفة الكائنة بولاية أدرار بالجزائر، وهي نسخة مبتورة الأول وهو جزء من مقدمة الناظم، وقد وفقني الله لأكون أول من كشف عنها بعد أن فهرست لمجهول. عدد أوراقها: (17ق)، من القطع الصغير، خطها مغربي، في كل ورقة: 23سطرا.

نسخة الخزانة العامة بالرباط:

محفوظة في الخزانة العامة بالرباط، وهي نسخة كاملة، عدد أوراقها: (14)، خطها مغربي، في كل ورقة: 26سطرا، نسخت في (24/جمادى الأولى/1005هـ).

نسخة خزانة محمد الفقيه بالمغرب:

محفوظة في خزانة محمد الفقيه، ضمن مجموع. نسخة كاملة، عدد أوراقها: (26)، خطها مغربي، في كل ورقة: 18سطرا. نسخت في جمادى الآخر سنة: (1204هـ).

نسخة خزانة تمكروت:

محفوظة في خزانة تمكروت التابعة لمدينة ورزازات المغربية، برقم: (3094) ضمن مجموع (2642)[28].

نسخة الأزهرية (1):

محفوظة في المكتبة الأزهرية بالقاهرة، ضمن مجموع هي الثانية فيه برقم: (95239- مغاربة)، مبتورة الأول وهو جزء من مقدمة الناظم، وقد فهرست لمجهول. عدد أوراقها: (74ق-93ق)، خطها مغربي، في كل ورقة: 19 سطرا.

نسخة الأزهرية (2):

محفوظة في المكتبة الأزهرية بالقاهرة، ضمن مجموع هي الأولى فيه برقم: (95239 مغاربة)، وهي نسخة فيها زيادات كثيرة قد تصل إلى النصف، وقد فهرست لمجهول. عدد أوراقها: (73ق)، خطها مغربي، في كل ورقة: 11 سطرا.

([28]) ينظر: فهرس آل البيت للمخطوطات (32/6).

تحليلها:

منهج الناظم فيها ومقارنته بالأصل:

تظهر لمسة الناظم ومنهجه في أرجوزته من خلال المقارنة بين النظم والأصل، وذلك من حيثيات مختلفة، وقد عقدت طرفا من ذلك في النقاط التالية[29]:

من حيث الزيادة والنقص:

قد يزيد عليه فصلا كاملا؛ كما في فصل: ما يؤخذ من أهل الذمة من الزكاة، إذ لم يذكره الأصل، وقد عقده الناظم في أربعة أبيات، فقال:

وَيُؤْخَـــذُ الْعُشْـــرُ مِـــنَ اهْـــلِ الذِّمَّـــهْ ... مِمَّـــنْ يَكُـــونُ مُوسِـــرًا ذَا ذِمَّـــهْ

إِذَا أَتَـــوْا مِـــنْ بَلَـــدٍ إِلَى بَلَـــدْ ... فِي تَجْـــرِهِمْ بِـــذَلِكَ الـــنَّصُّ وَرَدْ

إِلَّا الَّـــذِي يَقْـــدُمُ بِالطَّعَـــامِ ... لِيَثْـــرِبٍ أَوْ بَلَـــدِ الْحَـــرَامِ

فَإِنَّـــهُ يُؤْخَـــذُ نِصْـــفُ الْعُشْـــرِ ... مِنْـــهُ رِعَايَـــةً لِقَـــدْرِ الْمِصْـــرِ

قد يزيد عليه مسائل أو شروطا أو عبارة موضحة أو مقيدة، مثاله:

زاد عليه في شروط التيمم شرطا هو: الاعتلال من استعمال الماء، فقال:

فِي عَـــدَمِ المِـــاءِ أَوِ اعْتِلَالِـــهِ ... أَوْ عَـــائِقٍ عَـــاقَ مِـــنِ اسْـــتِعْمَالِهِ

واقتصر الأصل على ذكر الأول والثالث.

في فصل الحيض زاد عليه ذكر أقل الحيض بالنسبة للاستبراء والعدة.

أنواع الصلوات الخمس زاد عليه ذكر ما يخص كل صلاة من الجهر والإسرار.

في سجود السهو زاد فرعا هو أن البعدي يسجد له حالة النسيان متى ذكره.

أحكام المسافر زاد عليه ذكر المدة التي ينقطع بها حكم السفر في بيتين.

([29]) اقتصرت المقارنة على أبواب العبادات دون غيرها؛ إذ المقام لا يحتمل التطويل، وقولي فيه: (الأصل) أعني به أصل هذه الأرجوزة، وهو كتاب الخصال الصغير.

اشترط الأصل لوجوب الجمعة: الاستطاعة، وقيدها الناظم بالشرعية، فقال:

..... وَبَعْـــدَهَا اسْـــتِطَاعَةٌ شَـــرْعِيَّهْ

ذكر الأصل زكاة الثمار تبعا للحرث، وجعله الناظم نوعا مستقلا.

أغفل الأصل ذكر زكاة العروض، وذكرها الناظم في بيتين، فقال:

وَكُـــلُّ مَـــا يُبَـــاعُ لِـــلْإِدَارَهْ مِـــنْ جُمْلَـــةِ الْعُـــرُوضِ لِلتِّجَـــارَهْ

فَـــذَاكَ وَالْعَـــيْنُ هُمَـــا سِـــيَّانِ فِي وَاجِـــبِ الزَّكَـــاةِ يُجْمَعَـــانِ

أغفل الأصل ذكر المواقيت المكانية للحج، فذكرها الناظم في خمسة أبيات، وهي قوله:

لِخَمْسَـــةٍ عُـــدَّتْ مَوَاقِيـــتُ الْأَنَـــامْ فَجُحْفَـــةٌ مِنْهَـــا مَهَـــلٌّ لِلشَّـــآمْ

وَذَاتُ عِـــرْقٍ هِـــيَ لِلْعِـــرَاقِ وَمَـــا وَرَاءَهُـــمْ مِـــنَ الآفَـــاقِ

ثُمَّ يَلَمْلَـــمُ لِأَهْـــلِ الْـــيَمَنِ مَهَلُّهُـــمْ عَلَـــى قَـــدِيمِ الـــزَّمَنِ

ثُمَّ مَهَـــلُّ أَهْـــلِ نَجْـــدٍ يُعْلَـــمُ قَـــرْنُ الْمَنَـــازِلِ لَهُـــمْ يُسَـــلَّمُ

وَذُو الْحُلَيْفَـــةِ لِأَهْـــلِ يَثْـــرِبِ إِهْلَالُهُـــمْ مِـــنْ حَيْـــثُ إِهْـــلَالُ النَّـــبِيْ

قد يغفل الناظم ذكر بعض المسائل، مثاله:

«فضائل الوضوء» عدَّ الأصلُ أربعة عشر، واقتصر الناظم على عشرة منها.

في «كتاب الحج» ذكر الأصل ستة شروط لوجوب الحج؛ خامسها: إمكان المسير، وسادسها: الاستطاعة، فاقتصر الناظم على الاستطاعة؛ لكون إمكان المسير من صورها[30].

قد يحذف فصلا كاملا: كما فعل في:

فصل حالات النوم، وفصل النية بعده، وأنواع الأغسال التي ذكرها في باب الاغتسال، وكذلك الباب

([30]) قوله: (إمكان المسير) هو ما اصطلح عليه أهل المذهب بقولهم: (إمكان الوصول)، ينظر: شرح بهرام الكبير (ق/587)، مواهب الجليل (491/2).

الذي ذكر فيه أقسام المياه، وكذلك موانع الحيض والنفاس، وترك أيضا فصل ما يجهر فيه، وفصل حكم الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة، وفصل ستر العورة، والفصل الذي ذكر فيه شروط الزكاة، وفي باب الحج ترك ثلاثة فصول: فضائل الحج ومبطلاته وموانعه.

قد يشير إلى خلاف لم يشر إليه الأصل، مثاله:

ذكر الخلاف في ركعتي الفجر: هل هما من السنن أم من الرغائب، وهذا لم يذكره الأصل، بل عدهما ابتداء من الرغائب.

قد يكتفي بذكر أحد قولين مشهورين ذكرهما الأصل، كما في وقت إخراج زكاة الفطر، فقد ذكر الأصل أنه بغروب شمس آخر يوم من رمضان، أو بطلوع الفجر، فاقتصر الناظم على الثاني بقوله:

مِـنْ جُـلِّ عَـيْشِ أَهْـلِ كُـلِّ مِصْـرِ يُبْرِزُهَـا غَـدْوَةَ يَـوْمِ الْفِطْـرِ

من حيث التفصيل والإجمال:

قد يفصل المجمل، مثاله:

أجمل في الأصل فرائض الوضوء المذكورة في القرآن، وفصلها في النظم.

وقول الأصل في هيئة الغسل: «يغسل سائر جسده»، ذكره الناظم مفسرا بقوله:

..... غَسْـلَ رَأْسِـهِ يَصُـبُّهَا عَلَيْـهْ

ثُمَّ يُفِـيضُ المـاءَ فَـوْقَ ظَهْـرِهِ .....

صَّل الصلوات الخمس؛ إذ ذكرها الأصل مجملة.

أجمل الأصلُ أحكام الموتى بقوله: «يجب على الأحياء مواراة موتاهم المسلمين وجميع أحكامهم»، وفصلها في النظم بأسلوب حسن، فقال:

يُوجَـبُ لِلْمَـوْتَى عَلَـى الْأَحْيَـاءِ أَرْبَعَـةٌ مَحْمُولَـةُ الْأَعْبَـاءِ

اَلْغَسْـلُ وَالصَّـلَاةُ وَالتَّكْفِـينُ ثُمَّ مَوَارِيـثٌ لَهَـا تَحْصِـينُ

قَـــدْ يَسَّـــرَ الشَّـــرْعُ بِهَـــا الْعِنَايَـــهْ وَذَاكَ مَفْـــرُوضٌ عَلَـــى الْكِفَايَـــهْ

من حيث الموافقة والمخالفة في الترتيب:

قد يخالف ترتيب الأصل إلى ما يراه الأولى، مثاله:

سنن الوضوء خالف ترتيبه، وأشار إلى ذلك بقوله:

وَلِلْوُضُـــوءِ فَاسْـــتَمِعْ عَشْـــرُ سُـــنَنْ تَرْتِيبُهَـــا جَـــارٍ عَلَـــى أَهْـــدَى سَـــنَنْ

وفعل مثل ذلك في فضائل الوضوء، وقُل مثله في فصل الحيض، وبالجملة فهو منهج له متبع، يرتب المسائل بحسب ما يراه صحيحا.

قد يؤخر ما قدمه الأصل، كما في مسألة وجوب الحج والعمرة، ذكرهما الأصل في «باب السنة في الحج»، وأخرهما الناظم إلى باب «فرائض الحج».

ثم تلك المخالفة قد تكون إما: لسبب دعاه إليه، أو لمجرد مسايرة النظم:

فمثال الأول:

*ذكر الأصل في أول مسائل الحيض قوله: «أقلها دفعة دفعة من دم، في غير العدة»، لكن الناظم أخَّر ذكر أقل الدم، حتى ذكر أقل أيام الحيض، ثم بين أنَّ ذلك خاص بالاستبراء والعدة، ثم انتهى إلى النتيجة الأولى، فقال:

وَغَايَـــــةُ الْقِلَّـــــةِ فِي الْأَيَّـــــامِ ثَلَاثَـــــةٌ تَجْـــــرِي عَلَـــــى الـــــدَّوَامِ

وَإِنَّمَـــــا هَـــــذَا فِي الِاسْـــــتِبْرَاءِ وَعِـــــدَّةِ الزَّوْجَـــــةِ وَالْإِمَـــــاءِ

إِذْ دُفْعَـــةٌ مِـــنَ الْمَحِـــيضِ مُوجِبَـــهْ تَـــرْكَ صَـــلَاةِ الْحَـــائِضِ الْمُسْـــتَوْجِبَهْ

*في كتاب الصلاة بدأ الأصل بذكر أنواع الصلوات، ثم شروط وجوب الصلاة، ثم فرائض الصلاة، وخالفه الناظم؛ فقدم شروط الوجوب، ثم أنواع الصلوات، ثم فرائض الصلاة، وهذا الترتيب –كما هو ظاهر– أحسن.

ومثال الثاني:

*ذكر الأصل في فرائض الغسل: النية ثم الماء ثم الدلك، وقدم الناظم الدلك على الماء لأجل النظم، فقال:

بِنِيَّـــــةِ الْإِنْسَـــــانِ الِابْتِـــــدَاءُ وَالـــدَّلْكُ مِنْهَـــا ثُمَّ يَتْلُـــو الْمَـــاءُ

من حيث الموافقة والمخالفة في المضمون:

يسمي ما في الأصل من الفصول بما يناسبه، مثل: سنن الوضوء، فضائل الوضوء....، والأصل يجعل ذلك كله تحت عنوان: فصل.

قد يخالفه في تسمية باب، مثاله: ذكر الأصل: (باب الجمعة)، وذكر فيه شروط وجوبها، فسماه الناظم بـ: (ما يوجب الجمعة)، فحذف لفظ الباب، وأبدله بما يناسب المضمون.

قد يستبدل حكما ذكره الأصل بغيره لعلة، كما في الخمسة الذين يمنع أداء الزكاة إليهم، ذكر الأصل منهم: الأشراف من أهل قريش، فاستبدله الناظم بـ: المسرف المبذر للمال السفيه، ولعل الحامل له عليه هو أن الأول مختلف فيه في المذهب، والثاني ليس كذلك[31]، والله أعلم.

قد يخالف الأصل في حكم، مثال:

ذكرَ الأصلُ في فضائل الوضوء: ذكر الله عند كل عضو، وخالفه الناظم فجعل الذكر عند تكميل الوضوء، وهو المشروع، فقال:

وَتَجْعَـــلُ الْإِنَـــاءَ عَـــنْ يَمِينِكَـــا وَتَـــذْكُرُ اللهَ لَـــدَى تَكْمِيلِكَـــا

ذكر الأصل أن القضاء لا يجب على من استقاء عامد، بل يستحب، وذلك في فصل (فرائض الصوم)، ولم يذكره الناظم، بل أرجأه إلى فصل: (ما يبطل الصيام)، حيث ذكر الأصل خمسة خصال، فزاد الناظم: القيء عمدا سادسا، فقال:

ثُمَّ الَّـــذِي قَـــدْ يَسْـــتَقِيءُ عَامِـــدَا بِهَـــذِهِ يُـــرَى الصِّـــيَامُ فَاسِـــدَا

(31) ينظر: مواهب الجليل للحطاب (344/2).

فكأنه يرى أن القضاء على الوجوب[32].

ثم إن هذا النظم –وإن كان من قبيل النظم العلمي– فإن الناظم لم يُخله من أدبٍ لطيف ولفظ ظريف، يذهب به جفوة الأنظام العلمية، فكان يتخلل الأبيات ويختمها بألفاظ لطيفة وعبارات خفيفة، فمنها قوله:

«يَحْفَظُهَا كُلُّ تَقِيٍّ عَامِلْ».

«فِي كُلِّ مَا يَرْجُو مِنَ الْمَعْبُودِ».

«فِيهَا صَلَاحُ الدِّينِ وَالْأَحْوَالِ».

«جَذَعَةً تَسُرُّ كُلَّ نَفْسِ».

إلى غير ذلك مما تَشنَّف به الأسماع، وتَرنَّم به القلوب.

عدد أبياتها:

اشتملت هذه الأرجوزة على إحدى وعشرين وسبعمئة بيت (723)، افتتحها بمقدمة استغرقت سبعة عشر بيتا، قال فيها بعد الحمد لله والصلاة على النبي ﷺ:

وَبَعْـــدُ فَاسْـــتَمِعْ هُـــدِيتَ رَجَـــزَا ... نَظَمْتُـــهُ فِي الْفِقْـــهِ نَظْمًـــا مُـــوجَزَا

بَـــذَلْتُ فِيـــهِ غَايَـــةَ اجْتِهَـــادِي ... مُـــؤَمِّلًا عَـــوْنَ الْكَـــرِيمِ الْهَـــادِي

فَجَـــاءَ نَظْمًـــا مُحْكَمًـــا مُهَـــذَّبَا ... مُتَرْجَمًـــا مُفَصَّـــلًا مُبَوَّبَـــا

مُقَرَّبًـــا لِلطَّـــالِبِينَ نَظْمُـــهُ ... مُيَسَّـــرًا لِلْفَهْـــمِ سَـــهْلًا لَفْظُـــهُ

وختمها بكتاب الجامع، وقال في آخره:

وَهَاهُنَـــا قَـــدِ انْتَهَـــى الْكَـــلَامُ ... وَآنَ لِلْأُرْجُـــوزَةِ التَّمَـــامُ

عَلَـــى طَرِيـــقِ الْقَصْـــدِ وَالتَّقْرِيـــبِ ... وَمَهْيَـــعِ التَّخْصِـــيصِ وَالتَّهْـــذِيبِ

فَالْحَمْـــدُ للهِ الْعَلِـــيِّ الْمُرْشِـــدِ ... الْمُـــنْعِمِ الْهَـــادِي لِكُـــلِّ مُهْتَـــدِ

(32) ينظر: مناهج التحصيل للرجراجي (78/2).

ثُمَّ صَـــــلَاةُ اللهِ تَتْـــــرَا بِالـــــدَّوَامْ عَلَـــى النَّـــبِيِّ الْمُصْـــطَفَى خَـــيْرِ الْأَنَـــامْ

وَآلِـــــــهِ وَصَـــــــحْبِهِ الْأَبْـــــرَارِ اَلْأَتْقِيَـــــاءِ الصَّـــــفْوَةِ الْأَخْيَـــــارِ

عدد أبوابها:

جمعت هذه الأرجوزة مجمل أبواب الفقه؛ في العبادات، والمعاملات، والأحوال الشخصية، والجنايات، وقد اشتملت من الكتب اثنين وعشرين كتابا، كل كتاب تضمن أهم الأبواب والمسائل، وهذه الكتب: كتاب الطهارة. 2-كتاب الصلاة. 3-كتاب الزكاة. 4-كتاب الصيام. 5-كتاب الحج. 6-كتاب الجهاد. 7-كتاب الأيمان والنذور. 8-كتاب الضحايا. 9-كتاب الذبائح. 10-كتاب الصيد. 11-كتاب النكاح. 12-كتاب الطلاق. 13-كتاب العدة. 14-كتاب الرضاع. 15-كتاب البيوع. 16-كتاب الحُبس. 17-كتاب الوصايا. 18-كتاب العتق. 19-كتاب المواريث. 20-كتاب الجنايات. 21-كتاب الحدود. 22-كتاب الجامع.

وقد تختلف هذه الكتب من نسخة إلى أخرى، كما أن كثيرا من الأبواب والفصول استقل بها الناظم دون الأصل الذي هو «الخصال الصغير» للعبدي.

مقارنة بينها وبين غيرها:

يتناول هذا المطلب مقارنة بين هذه الأرجوزة وبين نظمين مشهورين في الفقه المالكي، الأول مختصر، وهو نظم «المرشد المعين على الضروري من علوم الدين» لابن عاشر (1040هـ)، والثاني مطول، وهو نظم «أسهل المسالك» لمحمد البشار (بعد: 1161هـ).

وحدود هذه المقارنة منحصرة في جهة المبنى فقط، الغرض التنبيه والتلويح لا غير، وأقتصر فيها على باب العبادات.

اشتمل باب العبادات في «الغافقية» على (282) بيتا دون احتساب أبيات المقدمة، وفي «ابن عاشر» (237) بيتا، وفي «أسهل المسالك» (452) بيتا.

مع العلم أن مجموع أبيات «الغافقية»: (723) بيتا، ومجموع أبيات «ابن عاشر»: (317) بيتا[33]، ومجموع أبيات «أسهل المسالك»: (1159) بيتا[34]، فهي بهذا الاعتبار تندرج في متون المستوى المتوسط؛ بين المختصر والمطول.

وقد تكون «الغافقية» في بعض الأبواب أوسع منها في «أسهل المسالك»، ومن أمثلة ذلك أن كتاب الزكاة في «الغافقية» اشتمل على (77) بيتا، بينما هو في «أسهل المسالك» على النصف إذ بلغ (38) بيتا.

وقد تكون في بعض المواطن أخصر منها في «المرشد المعين»، كما في باب السهو في الصلاة، فقد عُقد في «الغافقية» في (5) أبيات فقط، بينما هو في «المرشد المعين» في (13) بيتا، وهو في «أسهل المسالك» في (17) بيتا.

مميزاتها:

سلاسة الألفاظ وعذوبة النظم، وذلك ظاهر في جميع الأرجوزة، وهذا مثال يدل على غيره، قال رحمه الله:

أَوَّلُ مَـــا بَـــدَأْتُ بِالطَّهَـــارَهْ ... حَسَّـــنْتُ فِي تَرْتِيبِهَـــا الْعِبَـــارَهْ

أَنْوَاعُهَـــا ثَلَاثَـــةٌ مَحْصُـــورَهْ ... قَـــدْ بَيَّنَتْهَـــا السُّـــنَّةُ الْمَـــأْثُورَهْ

هِـــي وُضُـــوءٌ ثُمَّ غُسْـــلٌ مُحْكَـــمُ ... ثُمَّ يَنُـــوبُ عَنْهُمَـــا التَّـــيَمُّمُ

فِي عَـــدَمِ الْمَـــاءِ أَوِ اعْتِلَالِـــهِ ... أَوْ عَـــائِقٍ عَـــاقَ مِـــنِ اسْـــتِعْمَالِهِ

جامعة لجل أبواب الفقه، فقد تضمنت جمهرة كتب الفقه، من كتاب الطهارة إلى كتاب المواريث فالحدود.

ظهور طابع الناظم ونِتاج ذهنه في نظمه؛ فقد سبق أنه لم يكن يسير حذو القذة بالقذة تبعا لأصله، بل كان يقدم ويؤخر، ويزيد ونقص، ويستبدل المرجوح بالراجح.

أن هذه المنظومة أَحْيت علاقة قديمة بين مدرستين كاد يندرس ما بينهما، وهما مدرسة أهل العراق،

([33]) اعتمادا على النشرة التي اعتنى بها د. صلاح المجذوب (1433هـ).

([34]) اعتمادا على طبعة الخزانة الجزائرية للتراث (1440هـ) بتحقيق: عبد الله مسكين.

ومدرسة أهل المغرب عموما والأندلس خصوصا، فقد خدم مالكية العراق بعض مؤلفات أهل المغرب كالرسالة شرحها القاضي عياض، وقبله الأبهري، وهذا النظم أصله عراقي وناظمه أندلسي، ولا يخفى فائدة هذا الامتزاج فكريا وتاريخيا.

4- خاتمة:

بعد هذا التجوال الشيِّق بين أفانين التراث الأندلسي المالكي، يطيب لي الختام وحط الرحال، وتسجيل بعض ما تمخضت عنه هذه الجُويلة من نتائج وتوصيات لعلها تكون هادية لغيرها:

أولا: النتائج:

عاش الغافقي رحمه الله في فترة الدولة الموحدية بقيادة عبد المؤمن بن علي، وكانت له فيها رياسة وحظوة.

لقد طال الغافقيَّ رحمه الله وأرجوزتَه شبح النسيان والإهمال، وهذا الأمر معهود في التراث المالكي عموما، وقد وفق الله جلا وعلا الباحث للكشف عنه والتعريف به وبأرجوزته.

عد هذه الأرجوزة أول نظمي فقهي جامع لجل أبواب الفقه المالكي.

بعد المقارنة الجُملية بين الأصل والنظم تبين لنا جودة هذا النظم وتفوقه على أصله في مواضع عدة.

سلاسة ألفاظ النظم وجودة سبكه وشموليته تؤهله للتقدم على كثير من المنظومات، وترشحه للاندراج في سلسلة المحفوظ الفقهي التعليمي.

غياب شرح لهذه الأرجوزة يفتح مغلقها، ويوضح مشكلها، ويبسط مسائلها؛ يستدعي النهوض بعبء هذا الحِمل بشرح يليق بها، عسى الله أن يمهد لذلك بفضله ومنه.

المصادر والمراجع

1- ابن الأبار محمد (658هـ)، التكملة لكتاب الصلة، ت: عبد السلام الهراس، ط دار الفكر للطباعة (لبنان: 1415هـ- 1995م).

2- ابن العربي محمد (543هـ)، المسالك في شرح موطأ مالك، ت: محمد السليماني، ط1: دار الغرب الإسلامي، (1428هـ 2007م).

3- ابن عاشر عبد الواحد (1040هـ)، المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، نشرة إلكترونية بتصحيح: د. صلاح المجذوب (1433هـ).

4- ابن عبد المنعم محمد (900هـ)، الروض المعطار في خبر الأقطار، ت: إحسان عباس، ط2: مؤسسة ناصر للثقافة، (بيروت: 1980م).

5- البشار محمد (بعد:1161هـ) أسهل المسالك لنظم ترغيب المريد السالك، ت: عبد الله مسكين، ط1 الخزانة الجزائرية للتراث (الجزائر: 1440هـ).

6- التنبكتي أحمد بابا (1036هـ)، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، ت: عبد الحميد الهرامة، ط2: دار الكاتب، (ليبيا: 2000م).

7- الحطاب محمد (954هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ط3: دار الفكر، (1412هـ-1992م).

8- الدميري بهرام (805هـ)، الشرح الكبير على مختصر خليل، مخطوط (ج1/ق/587)، المكتبة الأزهرية، (6 فقه مالكي) رقم: 6.

9- الذهبي محمد (748هـ)، تاريخ الإسلام، ت: بشار عواد، ط1 دار الغرب الإسلامي، (بيروت: 2003م).

10- الرجراجي علي (بعد 633هـ)، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، ت: أبو الفضل الدمياطي، ط1: دار ابن حزم، (1428هـ - 2007م).

11- الرعيني علي (666هـ)، برنامج شيوخ الرعيني، ت: إبراهيم شبوح، ط: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، (دمشق: 1381هـ-1962م).

12- الرقعي عبد الرحمن (859هـ)، نظم مقدمة ابن رشد، طبعة قديمة، ، دن، (1395هـ-1975م).

13- زروق أحمد (899هـ)، شرح الرسالة القيروانية، ت: أحمد فريد المزيدي، ط1: دار الكتب العلمية، (بيروت: 1427هـ - 2006م).

14- السخاوي محمد (902هـ)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ط: دار مكتبة الحياة (بيروت).

15- الصفدي خليل (764هـ)، الوافي بالوفيات، ت: أحمد الأرناؤوط، ط: دار إحياء التراث، (بيروت: 1420هـ- 2000م).

16- العبدي أحمد (489هـ)، الخصال الصغير، ت: جلال الجهاني، ط1: دار البشائر الإسلامية، (بيروت: 1421هـ-2000م).

17- عنان محمد (1406هـ)، دولة الإسلام في الأندلس، ط: مكتبة الخانجي، (القاهرة: 1411هـ -1417هـ).

18- الفهرس الشامل للمخطوطات (فهارس آل البيت).

19- فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية.

20- القاضي عياض (544هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ط1 مطبعة فضالة (المغرب).

21-القلقشندي أحمد (821هـ)، نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، ت: إبراهيم الابياري، ط2: دار الكتاب اللبنانين، (بيروت: 1400هـ).

22- محمد ابن جابر (749هـ)، برنامج الوادي آشي، ت: محمد محفوظ، ط1 دار الغرب الإسلامي (بيروت: 1400هـ).

23-المراكشي عبد الواحد (647هـ)، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، ت: صلاح الدين الهواري، ط1: المكتبة العصرية، (بيروت: 1426هـ).

24-المراكشي محمد (703 هـ)، الذيل والتكملة لكتابي الموصول الصلة، ت: إحسان عباس وآخرون، ط1: دار الغرب الإسلامي، (تونس: 2012م).

25- المقري أحمد (1041هـ)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ت: إحسان عباس، ط: دار صادر، (بيروت 1997م).